

القرار ٢٣٦١ (الدورة ٢٢)
نظام المؤتمرات

ان الجمعية العامة،

اذ تشير الى قرارها ٢١١٦ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥،
وقرارها ٢٢٣١ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ بشأن نظام المؤتمرات،

١ - تحيط علماً بتقرير لجنة المؤتمرات (١)؛

٢ - وتقرر جدول مؤتمرات واجتماعات الامم المتحدة لعام ١٩٦٨ الوارد في الجزئين
الاول والثاني من المرفق الثاني التابع لتقرير لجنة المؤتمرات؛

٣ - وتؤكد من جديد الحكم المقرر في الفقرة ٤ من قرارها ٢١١٦ (الدورة ٢٠) والقاضي
بأن لا يعقد في اية سنة معينة اى اجتماع غير مدون في البرنامج الاساسي الموضوع لهذه السنة،
باستثناء الاجتماعات الدورية، اى الاجتماعات التي لا يمكن ارجاؤها دون العاق ضرر جسيم
بالامم المتحدة؛

٤ - وتؤيد القرار ١٢٦٤ (الدورة ٤٣) الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي
في جلسته ١٥٠٥ المحققة في ٣ آب (اغسطس) ١٩٦٧، وتلتزم، خاصة بالاشارة الى الفقرة ٢ من
ذلك القرار، من سائر هيئات الامم المتحدة وهيئاتها الفرعية اتخاذ الخطوات اللازمة لاعادة
النظر في نهج عملها وجدول مؤتمراتها واجتماعاتها بنحية افضل مجموع مدتها؛

٥ - وتلتزم من لجنة المؤتمرات الاجتماع في اقرب موعد ممكن في عام ١٩٦٨، للشروع في
بحث برنامج مؤتمرات واجتماعات الامم المتحدة لعام ١٩٦٨ ولبحث برنامج عام ١٩٧٠؛

٦ - وتلتزم من لجنة المؤتمرات اعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢١١٦ (الدورة ٢٠)،
وموافاة الجمعية في دورتها الثالثة والعشرين بتوصياتها المتعلقة بنظام المؤتمرات للسنوات ١٩٦٦
و ١٩٧٠ و ١٩٧١ بتقرير "المؤتمر الخاص الرئيسي".

الجلسة العامة ١٩٤٢

١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والعشرون، المرفقات، البند ٥ من

جدول الاعمال، الوثيقة A/6991/Rev.2.